الاعتبارية بخلاف الحضوري فانه لامغايرة فيه لا ذاتيا ولا ظاهرا
ولا اعتبارا لان المغايرة الاعتبارية بين الشيئين مع اتحادهما
في الذات ان يكون في الذات جهتان متغايرتان عنهما
بالذات بان لدينك الشيئين قبل تصورهما وذات العلم والمعلوم في
الحضوري هو العين بلا اخذ وهو اخذة فليس هناك تعدد جهات
وفي العلم الحصولي قد تحقق المواخذة فحصول المواخذة معلوم
ومع المواخذة وباعتبار كونه موجودا ظليا علم والمبدا علم بتحقيقه القائم
وهذا الوضع في تبيين المرام والتصوري من هذا القسم فاختلف
في كونه كاسبا كما سيتم ثم لابد في العلم العرفي ان يكون مسائل كثيرة
يعتد بها مناسبة يعتد عليها فلهذا اجابت علومهم متمايزة بتمايز
موضوعاتها فيفرض كل علم لابحسب ان يكون موضوعه واحدا مطلقا
او حقيقيا او متعددا متناسبا متناسبا في ذاتي او في عرضي
كالعدد للزوجية على قول والجسم من حيث انه ذو طبيعة واحدة او
متعددة للحركة والسكون على الاختلاف اللفظي والحكم والخط
والسطح والجسم التعليمي اشتركها في المقدار الذاتي او العلم

والموصل التصوري والتصديقي المشتركين في الايصال العرضي
للمنطق وزعم بعض القوم ان التحقيق انه اذا كان المبحوث عنه في
العلم اضافة شيء آخر كالايصال لتصور الى تصور آخر او تصديق الى تصديق
آخر في المنطق ويكون للمضافين وخلافه ذلك فموضوع ذلك
العلم المضافان والا فموضوع العلم لا يكون الا واحدا وفيه بحث لانه يلزم
ان يكون الباحث عن الموصل التصوري علما والباحث عن الموصل
التصديق علما اخر بل الموصل والموصل اليه اذا كانا مسئلة واحدة
وليس كذلك لا عنده ولا عند غيره نعم يمكنه ان يقتصر على غير حيثية
ولا بد في المسائل من ان يكون موضوع كل مسئلة عين مو
ضوع العلم او نوعا منه او عرضا له او نوعا من عرضه كقول المتكلمين
وجود الممكن زائد عليه وقد قيل موضوع المسئلة لا يكون الا موضوع
العلم او نوعا منه والموضوع في المثال الماهية الموجودة اي الماهية موضوعة
بوجود زايد وعلى هذا يلزم التاويل في اكثر المسائل فموضوع المسئلة
اما ان يكون مساويا او اخص من موضوع العلم ويبحث عنه لانقسامه
اليه ولان الاحكام الثابتة للخاص غائبة العام فالبحث عنه بحث عنه